

هيئة الأوراق المالية
والدائرة الإدارية / الدمام

۲۴ نیکان ۲۰۱۸

للأرضها 2

التاريخ: ٢٠١٨/٤/٢٣
الرقم: ٦١٨١/ناقل/٢٠١٨

* نو، صفة حسان

۱۰. انہما

السادة/ هيئة الاوراق المالية المحترمين

تحية واحترام

حسب المادة رقم (١٩) من تعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق، وإشارة الى الرأي المتحفظ في تقرير مدقق الحسابات لعام ٢٠١٧. وعليه فان بيان رأي الشركة حول الرأي المتحفظ في تقرير مدقق الحسابات هو على النحو التالي:

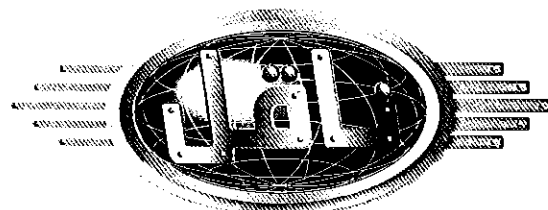
- قامت الشركة بتحويل بعض الذمم المدينة للمستشار القانوني لإبداء الرأي حول رفع قضايا بهذه الذمم ولم يتم توثيق رفع القضايا حتى تاريخ اعداد البيانات المالية لعام ٢٠١٧ مما جعل الشركة تؤجل زيادة المخصصات حتى تاريخ تثبيت رفع القضايا على هذه الذمم والتي سيتم بموجبها زيادة رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بمبلغ تلك الذمم والتي ستظهر بشكل واضح في ميزانية الربع الاول من عام ٢٠١٨.

- حول ال ٥ شاحنات الموجودة في الكويت، نود اعلامكم بانه تم بيع جزء من هذه الشاحنات خلال عام ٢٠١٨ وتم قبض ثمنها وتوثيق اتفاقيات البيع وتزويد مدقق الحسابات بالاوراق الثبوتية اللازمة والتي تفيد بتوضيح هذا التحفظ والغائه.

- حول مخصص قطع الغيار بطيئة الحركة بقيمة (٦٦٣٢٧) دينار قامت الشركة خلال عام ٢٠١٨ بعرض هذه القطع للبيع وحسب كشف الجرد المعتمد وسيتم البت في قيمة المخصص بعد الانتهاء من عملية البيع وتصفية هذه القطع.



شركة القابضة للنقل والاستثمار المساهمة العامة



شركة المقايضة للنقل والاستثمار المساهمة العامة

- حول قطعة الارض في منطقة قصر الحلابات حوض رقم (١٥) قطعة رقم (٢٣٩) من اراضي محافظة الزرقاء البالغ مساحتها (٤٤٤٩٨) متر مربع، والتي تعود ملكيتها القانونية بموجب سند التسجيل لرئيس مجلس الادارة السابق، تم الاتفاق مع رئيس مجلس الادارة السابق بإعادة الارض له على ان يتم تسديد ثمنها بنفس قيمة الشراء وتوثيق الاجراء من خلال المستشار القانوني للشركة على ان يتم ابقاء الرهن قائم على قطعة الارض لصالح الشركة لحين قبض الثمن كاملاً.

- حول الشيكات بقيمة (١٢٧٨٧٢٠) دينار صادرة من شركة المدار للتجارة مسحوبة على بنك الخليج، والتي يبدأ تاريخ استحقاق الشيكات من ٢٠١٧/٢/٢ ولغاية ٢٠١٩/٩/١، قرر مجلس الادارة توكيل محامي في دولة الكويت لإجراء اللازم حول الشيكات القديمة والمستحقة والشيكات التي تستحق في حينه لإتخاذ الاجراء القانوني برفع قضية وحسب الاصول.

وعليه اقتضى الاجابة على التحفظات وحسب المادة رقم (١٩) من تعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المدير العام

ناصر محمد خنفر